

ان افترق ابواه من الكناح وصلى اخيرا ان اخار
 احدهما فهو عند من اختار ومنه ان يصلي الله
 عليه ولم خير مثلا ما بين ابويه وامه من اه
 الترمذي وحسنه والامة كالغلام **خير الميراثين**
ام وان علق وحيد او غير من العواشي كاخ او علق او غيره
 كلاب جامع العصوية **كاب** اي تايخين بين اب ولا
 لغير اب او خاله كالامر **ولم يبد اختيارا لاحدهما**
حول الاخر وان تكر من ذلك لانه قد ظهر له الامر
 على خلاف ظنه او يغير حاله من اختاره قبل بعد
 ان غلب على الظن ان سببه تكره فله تغييره **فكره عند من**
 يكون منه قبل التميز وقول ابويه من العواشي
 الحكم من قوله وكذا الاخ او غير كمن تبدى في الرخصة
 كما صلا لهما للنفوي التميز في سببها ابنا العم بالذكر
 وللمعنى خلافه **وبه صرح الروياني وغيره** وان كانت
 المشقة لا تسلم له **باب** **ولا يسله ان اختير مع**
انثى لاذن **باب** **تلف الصبيات** **وقدم البربر**
والاتم **ابو** **باب** **المرح** **لربما** **بجلاف** **الف** **كلا** **ينهم**

تولى من العواشي كاخ او علق او غيره
 كلاب جامع العصوية كاي تايخين بين اب ولا
 لغير اب او خاله كالامر ولم يبد اختيارا لاحدهما
 حول الاخر وان تكر من ذلك لانه قد ظهر له الامر
 على خلاف ظنه او يغير حاله من اختاره قبل بعد
 ان غلب على الظن ان سببه تكره فله تغييره
 يكون منه قبل التميز وقول ابويه من العواشي
 الحكم من قوله وكذا الاخ او غير كمن تبدى في الرخصة
 كما صلا لهما للنفوي التميز في سببها ابنا العم بالذكر
 وللمعنى خلافه وبه صرح الروياني وغيره وان كانت
 المشقة لا تسلم له باب ولا يسله ان اختير مع
 انثى لاذن باب تلف الصبيات وقدم البربر
 والاتم ابو باب المرح لرربما بجلاف الف كلا ينهم

فلا يقدم على الذكر
 فوعته على غيره **والجنين** هنا كالدرك فلو ادعى الاثنية
 صدق بيمينه **والاحضانة** **لغير حر** ولو مفضا
 وغير **مشتد من صبي** وسفيه ويجنون وان تقطع
 جنونه الا اذا كان يسرا **كيوم** في سنة **وعين امي**
 لانها ولاية وليه وان اهدى نعم لو سلمت ام ولد
 كان في حضانة له وان كانت ثبته مالم تنكح لغيره
 لان السيد ممنوع من قولها وتبيري **غير حر**
 اعلم من تبيره **بريق** ويجنون وغير **معلم عليه**
 اي على مسلم لانه ولاية له عليه **والذات** **لبن** **لبن**
نرضع الولد **اي** في تكليف الاب مثل استجار من نرضع
 عند هاج **الاغتنام** عنه عشر عليه **ولا نأكله** **عشر** **اسم**
 وان رضى لانها مشفوعة عنه بحق الزوج **الامن** **له**
حق في حضانة **ببند** **نه** **تقولي** **ورضي** **فلا** **له**
لخضات **تقديري** **بذلك** **اعلم** **من** **فولس** **الاعتراف** **لبن**
بمه **وابن** **اخيه** **فان** **زال** **المانع** **من** **رق** **وعدم**
رشد **وعا** **له** **ومع** **ذلك** **ما** **ذكرت** **ثبت** **للقا** **لبن**
زال **عنه** **المانع** **هذا** **كله** **في** **ولد** **غير** **ميراث** **والهجر** **قن**

تولى من العواشي كاخ او علق او غيره
 كلاب جامع العصوية كاي تايخين بين اب ولا
 لغير اب او خاله كالامر ولم يبد اختيارا لاحدهما
 حول الاخر وان تكر من ذلك لانه قد ظهر له الامر
 على خلاف ظنه او يغير حاله من اختاره قبل بعد
 ان غلب على الظن ان سببه تكره فله تغييره
 يكون منه قبل التميز وقول ابويه من العواشي
 الحكم من قوله وكذا الاخ او غير كمن تبدى في الرخصة
 كما صلا لهما للنفوي التميز في سببها ابنا العم بالذكر
 وللمعنى خلافه وبه صرح الروياني وغيره وان كانت
 المشقة لا تسلم له باب ولا يسله ان اختير مع
 انثى لاذن باب تلف الصبيات وقدم البربر
 والاتم ابو باب المرح لرربما بجلاف الف كلا ينهم

فلا يقدم على الذكر
 فوعته على غيره
 صدق بيمينه
 وغير مشتد من صبي
 جنونه الا اذا كان يسرا
 لانها ولاية وليه
 كان في حضانة له
 لان السيد ممنوع من قولها
 اعلم من تبيره
 اي على مسلم
 نرضع الولد
 عند هاج
 وان رضى
 حق في حضانة
 لخضات تقديري
 بمه وابن اخيه
 رشد وعاله
 زال عنه المانع